

## قرر :

مادة ١ - يرخص للسيد / مصطفى مرجعي في الجمع بين عضويتي مجلس إدارة شركة مصانع النحاس المصرية و مجلس إدارة شركة وادي كوم امبو المساهمة منذ أول يناير سنة ١٩٥٩

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية  
صدر برأسة الجمهورية في ١٧ دسب سنه ١٣٧٩ (١٦ يناير سنه ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١ لسنة ١٩٦٠

بتعدل بعض أحكام القانون رقم ١٥٨ لسنة ١٩٥٧ في شأن  
ضمان الحكومة لبنك التسليف الزراعي والتعاوني لدى البنك  
الأهل المصري للحصول على قرض لتمويل عمليات استلام  
وتوزيع الحبوب التموينية والدقيق الفاخر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى القانون رقم ١٥٨ لسنة ١٩٥٧ في شأن ضمان الحكومة لبنك  
التسليف الزراعي والتعاوني لدى البنك الأهل المصري للحصول على قرض  
لتمويل عملية استلام وتوزيع الحبوب والدقيق الفاخر المعدل بقرار رئيس  
الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٥٨٩ لسنة ١٩٥٨ وقرار رئيس الجمهورية  
العربية المتحدة رقم ١٩٤٢ لسنة ١٩٥٩ ،  
وعلى ما أرتأه مجلس الدولة ،

## قرر :

مادة ١ - يستبدل بال المادة ١ من القانون رقم ١٥٨ لسنة ١٩٥٧  
المشار إليه النص الآتي :

”مادة ١ - يؤذن لوزير الخزانة المركزي - نيابة عن الحكومة -  
في أن يضمن بنك التسليف الزراعي والتعاوني لدى البنك الأهل المصري  
فيها يعقده من قروض في حدود مبلغ ٣٠٠,٠٠,٠٠ (ثلاثين مليونا  
من الجنيهات) لتمويل عمليات استلام وتوزيع القمح المحلي والمستورد  
والدقيق الفاخر والحبوب التموينية الأخرى .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به في إقليم مصر من تاريخ نشره ،

صدر برأسة الجمهورية في ١٧ دسب سنه ١٣٧٩ (١٦ يناير سنه ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩ لسنة ١٩٦٠

بتعيين الدكتور أحمد محمد كمال مديرًا للمعهد العالي للصحة العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى القانون رقم ٢٦٩ لسنة ١٩٥٥ بإنشاء المعهد العالي للصحة العامة  
المعدل بالقانون رقم ٦٥ لسنة ١٩٥٨ ،

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢١٦٨ لسنة ١٩٥٩ في شأن التعيين للدكتور  
أحمد محمد كمال بالجمع بين المعاش والمكافأة ،

## قرر :

مادة ١ - يعين الدكتور أحمد محمد كمال أستاذ الوظائف غير المتفرغ  
بالمعهد العالي للصحة العامة مديرًا لهذا المعهد لمدة سنة قابلة للتجديد دون  
زيادة في المكافأة التي يتلقاها عن عمله كأستاذ غير متفرغ .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ،

صدر برأسة الجمهورية في ١٧ دسب سنه ١٣٧٩ (١٦ يناير سنه ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠ لسنة ١٩٦٠

بشأن الترخيص للسيد / مصطفى مرجعي في الجمع بين عضويتي  
مجلس إدارة شركة مصانع النحاس المصرية و مجلس إدارة  
شركة وادي كوم امبو المساهمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى القانون رقم ٢٦٤ لسنة ١٩٥٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بشركات  
المساهمة وشركات التوصية بالأسماء والشركات ذات المسئولية المحدودة  
والتوازن المعدل له ،